

والمجتمع الدولي ، فضلاً عن أنه شرط أساسى للتنمية والسلم على الصعيد الدولى ،

وإذ تؤمن بوجود حاجة إلى أن تبذل منظومة الأمم المتحدة مزيداً من الجهد لدراسة ونشر بيانات ومواد دقيقة ومتوازنة عن الحالة الاجتماعية الراهنة في العالم ، لاسيما فيما يتعلق بالاتجاهات الناشئة وأهميكل المؤسسية التي تؤثر على التنمية الاجتماعية ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة التفكير بصورة موضوعية في حساسية وأهمية المشاكل الاجتماعية في البلدان النامية ، ولاسيما في أقل البلدان نمواً ،

١ - تحبط علمًا بالقرير المؤقت للأمين العام^(٦٠) :

٢ - تلاحظ مع القلق أن التقرير المؤقت للأمين العام لم يركز بالقدر الكافي على التدهور المستمر في الحالة الاقتصادية والاجتماعية في كثير من البلدان النامية ، وخاصة أقلها نمواً ، مما يمثل المشكلة الرئيسية في كثير من تلك البلدان :

٣ - تلاحظ تزايد إدراك أهمية وضع تدابير في مجال السياسة العامة على جميع المستويات استناداً إلى الصلة المتباينة بين النمو الاقتصادي والتقدم الاجتماعي في تحقيق التنمية الشاملة :

٤ - تلاحظ مع بالغ القلق استمرار تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية في كثير من البلدان النامية ، خاصة في أقل البلدان نمواً ، رغم الجهد المبذول على الأصعدة الوطنية :

٥ - تلاحظ أيضاً مع بالغ القلق الضعف الشديد لوضع غالبية البلدان النامية عموماً في مجال التجارة الدولية والتمويل الدولي ، الأمر الذي أزاد سوءاً بفعل اتجاه أسعار السلع الأساسية نحو الهبوط ، والتدهور الخطير في معدلات التبادل التجاري ، والنقل الصافي للموارد من البلدان النامية ، والمحانية وعبد الدينون الخطير ، واقتراض ذلك بارتفاع أسعار الفائدة بالقيمة الحقيقة :

٦ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يولى اهتماماً خاصاً لتدور الحالة الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية ، ولاسيما في أقل البلدان نمواً ، وأن يضمن الآثار تأثيراً سلبياً على المحنـة التي ألمت بتلك البلدان :

٧ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء تعزيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي عن طريق وضع وتنفيذ مجموعة مترابطة من التدابير في مجال السياسات تستهدف تحقيق الغايات والأهداف المحددة في إطار الخطط والأولويات الوطنية في ميادين العمالـة ، والتعليم ، والصحة ، والتغذية ، والمرافق السكنية ، ومنع الجريمة ، ورفاه الأطفال ، وتكافـف الفرص للمعوقـين والمسنـين ،

٩٥/٤٦ - الحالة الاجتماعية في العالم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٩٢ (د - ١٤) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ و ٢٥٤٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٩٨/٤٠ و ١٠٠/٤٠ المؤرخين في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٤٢/٤٩ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ١١٣/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٥٦/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٨٧/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

إذ تشير أيضاً إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٨٧ و ٤٠/١٩٨٧ و ٤٦/١٩٨٧ و ٥٢/١٩٨٧ المؤرخة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ و ٧٢/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ و ٢٨/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ، وإذ تحبـط علمـاً بقرار المجلس ١٩٩١/٤ المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ ،

وقد نظرت في التقرير المؤقت للأمين العام^(٦٠) ،

وإذ تضع في اعتبارها الهدف المتمثل في تحسين رفاه سكان العالم على أساس مشاركة جميع أفراد المجتمع مشاركة تامة ومتـساوية في عملية التنمية وتوزيع الفوائد المحققة منها عليهم توـزعـاً منصـفاً ،

إذ تدرك أن لكل بلد الحق السيادي في أن يعتمد بحرية النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي يعتبره النظام الأنـسب وأن كل حـكـومة تحـمـلـ المسؤولية الرئـيسـية عن ضـمانـ التـقـدمـ الـاجـتـاعـيـ والـرـفـاهـ لـشـعـبـهاـ ،

إذ يـسـاـورـهاـ بالـغـ القـلـقـ إـزـاءـ استـمـرارـ تـدـهـورـ الحـالـةـ الـاـقـتـصـادـيـ فيـ كـثـيرـ مـنـ الـبـلـدـانـ النـامـيـةـ ،ـ وـخـاصـةـ فيـ أـقـلـ الـبـلـدـانـ نـمـوـاـ ،ـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ يـدـلـ عـلـيـهـ التـدـنـيـ الـكـبـيرـ فيـ أـحـوـالـ الـعـيـشـةـ ،ـ وـاسـتـمـرارـ وـزـيـادـةـ اـنـتـشـارـ الـفـقـرـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ فيـ عـدـدـ كـبـيرـ مـنـ تـلـكـ الـبـلـدـانـ وـتـرـدـيـ الـمـؤـشـراتـ الـاجـتـاعـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـ الرـئـيـسـيـةـ فـيـهاـ ،ـ

وإذ تضع في اعتبارها أن بعض البلدان النامية قد استطاعت تحقيق درجة من التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

واقـتـنـاعـاـ مـنـهاـ بـوجـوبـ زـيـادـةـ سـرـعـةـ خطـىـ التـنـمـيـةـ فيـ الـبـلـدـانـ النـامـيـةـ زـيـادـةـ كـبـيرـةـ مـنـ أـجـلـ تـمـكـينـ هـذـهـ الـبـلـدـانـ مـنـ تـحـقـيقـ أـهـدـافـهاـ الـاجـتـاعـيـةـ ،ـ وـلـاسـيـماـ لـتـلـيـةـ الـاـحـتـيـاجـاتـ الـأـسـاسـيـةـ فيـ مـيـادـاـتـ الـغـذـاءـ وـالـإـسـكـانـ وـالـتـعـلـيمـ وـالـعـلـمـ وـالـرـعـاـيـةـ الـصـحـيـةـ ،ـ وـمـكـافـحةـ الـوـبـلـاتـ الـتـيـ تـهـدـدـ صـحـةـ وـرـفـاهـ سـكـانـهاـ ،ـ

إذ تـسـلـمـ بـأنـ التـقـدمـ فيـ الـمـيـادـيـنـ الـاجـتـاعـيـ وـالـاـقـتـصـادـيـ يـشكـلـ أـولـوـيـةـ أـسـاسـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـسـيـاسـاتـ الـوـطـنـيـةـ وـلـلـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ

٩٦- تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين
وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ، بما فيها القرار ٥٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي اعتمد بموجبه برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(٦٣) ، والقرار ٥٣/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت بموجبه ، في جلة أمور ، الفترة ١٩٨٣ - ١٩٩٢ عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، واعتبار ذلك خطة طويلة الأجل للعمل ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٩٨/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي حثت فيه الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية على أن تترجم الأولويات المتصلة بالأنشطة والبرامج العالمية خلال النصف الثاني من العقد ، مثل الأنشطة والبرامج المذكورة في مرفق هذا القرار ، إلى أعمال على جميع المستويات ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تشير كذلك إلى الطلب الوارد في قرارها ٩١/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ إلى الأمين العام بأن يحول التركيز في برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالإعاقة من إثارة الوعي إلى العمل ، بهدف تحقيق بناء مجتمع للجميع بحلول عام ٢٠١٠ ، وإذا تضع في الاعتبار أنه ستلزم وسائل ملائمة لتحقيق ذلك ،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/١٩٩١ المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ الذي دعا فيه المجلس الدول الأعضاء إلى مراجعة سياساتها وبرامجها بهدف صوغ أولويات سنوية وطنية ، حتى نهاية عقد الأمم المتحدة للمعوقين في سنة ١٩٩٢ ، واستراتيجيات محددة طويلة الأجل لضمان التنفيذ الكامل لبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ، بعد انتهاء العقد ،

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل المخصص المقترن العضوية الذي أنشأته لجنة التنمية الاجتماعية بموجب قرارها ٢/٣٢ المؤرخ في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩١^(٦٤) لوضع قواعد موحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص المصابين بحالات عجز ،

وإذ تلاحظ مع القلق تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العديد من البلدان النامية مما يؤثر تأثيراً ضاراً على الفئات الضعيفة ، بما فيها الأشخاص المصابون بحالات عجز ،

ومشاركة الشباب مشاركة كاملة في عملية التنمية ، وإدماج المرأة ومشاركتها على نحو كامل في التنمية :

٨ - تؤكد من جديد الالتزامات والسياسات المتعلقة بالتعاون الإنساني الدولي على التحول المبين في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٦٥) ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثامنة عشرة :

٩ - تؤكد من جديد صحة مبادئه وأهداف إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي^(٦٦) ، فضلاً عن المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب^(٦٧) ، وتدعوا إلى تنفيذ هذه المبادئ والأهداف بفعالية كوسيلة لتحقيق قدر أكبر من الإنفاق في الحالة الاجتماعية في العالم :

١٠ - تؤيد طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الوارد في الفقرة ٤ من قراره ١٩٩١/٤ ، بأن يعيد الأمين العام توجيه مشروع إطار تقرير عام ١٩٩٣ عن الحالة الاجتماعية في العالم ، لكي يكون متفقاً مع الطلبات الواردة في الفقرة ٤ من قرار المجلس ٧٢/١٩٨٩ :

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يأخذ في اعتباره ، عند إعداد تقرير عام ١٩٩٣ ، الصلة الوثيقة بين النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية ، وأن يورد تحليلًا متمتعاً للمشاكل الاقتصادية في البلدان النامية وأثر تلك المشاكل على الحالة الاجتماعية في العالم :

١٢ - توصي بأن تستعرض لجنة التنسيق الإدارية مشروع تقرير عام ١٩٩٣ للتأكد من تركيزه على النظرة المتكاملة المتعددة الجوانب ، ولتوفير مصدر للمعلومات اللازمة للتقرير :

١٣ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام المعون "العمل الجاري في منظمة الأمم المتحدة لتحسين المؤشرات الكمية والتوعية التي تقيس الحالة الاجتماعية ومستوى المعيشة"^(٦٨) ،

١٤ - تدعو جميع الأجهزة والمنظمات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون الكامل مع الأمين العام في إعداد التقارير المقبلة ، وذلك بتوفير جميع المعلومات ذات الصلة المتعلقة ب المجالات اختصاص كل منها :

١٥ - تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والأربعين في مسألة الحالة الاجتماعية في العالم في إطار البند المعون "التنمية الاجتماعية" .

الجلسة العامة ٧٤

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

(٦٣) A/37/351/Add. ١ و A/37/351، المرفق؛ الفرع الثامن، التوصية ١ (رابعاً).

(٦٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩١، الملحق رقم ٦ (E/1991/26)، الفصل الأول، الفرع دال.

(٦٥) القرار ١٩٩١/٤، ٣/١٨، المرفق.

(٦٦) A/46/137-E/1991/40.